

9.4. مضمون وفاة

شروط الانتفاع بالخدمة

- تقديم طلب شفوي لدى ضابط الحالة المدنية.
- خلاص المعلوم الموظف على الخدمة (نقدياً أو عن طرق حوالة بريدية باسم ضابط الحالة المدنية مرفوقة بطرف متبرر يحمل عنوان الطالب في حالة تقديم الطلب كتابيا عن طريق البريد

الوثائق المطلوبة

- الإدلاء بالمعلومات التي تخص الوفاة (عدد، سنة، اليوم و المكان)

أجل الحصول على الخدمة

فورا

المراجع التشريعية و الترتيبية

- القانون عدد 3 لسنة 1957 المؤرخ في 1 أوت 1957 المتعلق بتنظيم الحالة المدنية.
- منشور الوزير الأول عدد 15 المؤرخ في 14 فيفري 1989 المتعلق بتبسيط الإجراءات في خصوص وثائق الحالة المدنية.

إجراءات إنجاز الخدمة

- استلام الوثائق
 - إعداد أو طباعة نظير من مضمون الوفاة
 - خلاص المعلوم الموظف على الخدمة
 - تسليم مضمون الوفاة
- المصلحة المسداة للخدمة : قسم الحالة المدنية و الانتخابات بالبلدية
مكان إيداع الملف : قسم الحالة المدنية و الانتخابات بالبلدية
مكان الحصول على الخدمة : قسم الحالة المدنية و الانتخابات بالبلدية